جمهورية مصر العربية



رئاسة الجمهورية

الجريدة الرسمية

الثمن ١٥ جنيهاً

العدد ٤٧ (مكرر)	الصادر فى ١٤ جمادى الآخرة سنة ١٤٤٨هـ الموافق (٢٤ نوفمبر سنة ٢٠٢٦م)	السنة التاسعة والستون

محتويات العـــدد :

قرارا رئيس مجلس الوزراء

رقم الصفحة

قرار رقم ٣٧٤٦ لسنة ٢٠٢٦ ..... ٣

قرار رقم ٣٧٧٣ لسنة ٢٠٢٦ ..... ١٠

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٧٤٦ لسنة ٢٠٢٦

بشأن إنشاء المنظومة الوطنية الشاملة للبيانات

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى قانون الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة الصادر بالقانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٦٤ ؛

وعلى قانون تنظيم الاتصالات الصادر بالقانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٣ ؛

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ٢٠٠٤ بتنظيم التوقيع الإلكتروني وبإنشاء هيئة تنمية صناعة تكنولوجيا المعلومات ؛

وعلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالقانون رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ ؛

وعلى القانون رقم ١٧٥ لسنة ٢٠١٨ في شأن مكافحة جرائم تقنية المعلومات ؛

وعلى قانون حماية البيانات الشخصية الصادر بالقانون رقم ١٥١ لسنة ٢٠٢٠ ؛

وعلى قانون المالية العامة الموحد الصادر بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٢٢ ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠٨٥ لسنة ٢٠٢٣ بشأن إعادة تنظيم مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قـــــــرر :

(المادة الأولى)

تنشأ منظومة إلكترونية تسمى "المنظومة الوطنية الشاملة للبيانات" تهدف إلى إعداد قاعدة بيانات مركزية للدولة المصرية مدعومة بأحدث أدوات التحليل والذكاء الاصطناعي، بما يسمح بمتابعة الأداء وحوكمة البيانات وتكاملها، وتضم المنظومة جميع الوزارات والمحافظات والهيئات العامة والأجهزة الحكومية والجهات التابعة لها ويشار إليها في هذا القرار بالجهات المعنية .

(**المادة الثانية**)

تضم المنظومة الوطنية الشاملة للبيانات ست منصات فرعية على النحو الآتي :

١ – منصة مؤشرات أداء قطاعات الدولة المصرية :

تهدف إلى توفير قاعدة بيانات متكاملة لمتابعة وتقييم أداء قطاعات الدولة ، من خلال تجميع وإدارة وتحليل وعرض مجموعة متنوعة من البيانات والمؤشرات التي تعكس تطور الأداء على مدار فترة زمنية معينة ، بما يتيح تكوين صورة شاملة ومتابعة دقيقة عن أداء الجهات المعنية ، كما تتضمن المنصة مجموعة من المؤشرات المركبة لمتابعة وتقييم الأداء على مستوى القطاعات، وتغطي المنصة بعض المجالات الرئيسية من أبرزها : التنمية الاقتصادية والتنمية البشرية ، والتنمية الاجتماعية ، والبنية التحتية والتخطيط العمراني ، والأمن الغذائي ، والصناعة ، والبيئة .

٢ – منصة السيناريوهات والتنبؤات :

تهدف إلى تقديم مجموعة من السيناريوهات لقياس أهم المتغيرات الاقتصادية بالاعتماد على النماذج الكمية الاقتصادية ، وتتضمن المنصة لوحات معلوماتية للتنبؤ بعدد من المتغيرات منها : معدل النمو في الناتج المحلي الإجمالي ، والاستثمار الأجنبي المباشر ، وتحويلات العاملين في الخارج ، والتغير في الصادرات ، ومعدلات التضخم الشهري، فضلا عن تقدير التصنيف الائتماني لمصر وفقاً لمعايير مؤسسات التصنيف الائتماني الدولية .

٣ – منصة المشروعات القومية :

تهدف إلى متابعة أداء المشروعات القومية من خلال رصد معدلات التنفيذ والصرف المالي بصورة دورية، وربط الموارد المستخدمة بالمخرجات الفعلية للمشروعات، وقياس النتائج والأثر التنموي المتحقق منها، بما يتيح تحديد الفجوات التنموية، وتقييم كفاءة توجيه الاستثمارات، ودعم اتخاذ القرار بشأن أولويات المشروعات وتوزيع الموارد .

٤ – منصة برنامج عمل الحكومة :

تهدف إلى متابعة تحقيق مستهدفات برنامج عمل الحكومة وآليات المتابعة وقياس أدائها، بما يدعم متابعة تنفيذ السياسات والبرامج وربط الإنفاق العام بالنتائج الفعلية .

٥- منصة متابعة الاستراتيجيات الوطنية :

تهدف إلى متابعة وتقييم الاستراتيجيات الوطنية لكافة الجهات المعنية من خلال رصد أهدافها ومحاورها ومستهدفاتها ومؤشرات قياس الأداء، ومتابعة مستوى التقدم في تحقيقها، وربطها بالبرامج والسياسات والمشروعات ذات الصلة ، بما يتيح قياس النتائج والأثر التنموي ، وتحقيق أعلى قدر من الكفاءة والفعالية لتنفيذ تلك الاستراتيجيات لضمان اتساق جهود الدولة وتحقيق مستهدفاتها الاستراتيجية .

٦- المنصة الوطنية لمتابعة التكليفات الرئاسية وقرارات مجلس الوزراء :

تهدف إلى إدارة ومتابعة التكليفات الرئاسية وقرارات مجلس الوزراء من خلال الاستعراض اللحظي لكافة الإجراءات المتخذة والموقف التنفيذي للتكليفات ، بما يسهم في إتاحة تحديث موقف التنفيذ بصورة لا مركزية من خلال كل الجهات المعنية ، وتوفير لوحة استعراض شاملة بمؤشرات الأداء للجهات المعنية ، بهدف تقييم أدائها وقياس معدلات الإنجاز الخاصة بتلك التكليفات بهدف تحسين مستوى الأداء .

(المادة الثالثة)

تنشأ لجنة دائمة تتبع رئيس مجلس الوزراء لإدارة المنظومة الوطنية الشاملة للبيانات ، وتشكل برئاسة رئيس مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار ، وعضوية كل من :

١- ممثل عن رئاسة الجمهورية .

٢- ممثل عن رئاسة مجلس الوزراء .

٣- ممثل عن هيئة الرقابة الإدارية .

٤- مساعد الوزير المعني بالتحول الرقمي بوزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات .

٥- ممثل عن وزارة التخطيط والتنمية الاقتصادية .

ويصدر بتسمية أعضاء اللجنة الدائمة، وتحديد المعاملة المالية لأعضائها قرار من رئيس مجلس الوزراء بناءً على عرض رئيس مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار .

وللجنة الدائمة أن تدعو لحضور اجتماعاتها من ترى الاستعانة به من الجهات الحكومية أو ذوي الخبرة والمتخصصين دون أن يكون له صوت معدود .

(المادة الرابعة)

تجتمع اللجنة الدائمة بدعوة من رئيسها مرة على الأقل كل شهر أو كلما دعت الحاجة لذلك، ويجوز انعقادها أو المشاركة في اجتماعاتها بأية وسيلة من وسائل أو تقنيات الاتصال الحديثة ، ولا يكون انعقادها صحيحًا إلا بحضور أغلبية أعضائها على أن يكون من بينهم رئيس اللجنة، وتصدر قراراتها بأغلبية أصوات الأعضاء الحاضرين ، وفي حالة التساوي يرجح الجانب الذي منه رئيسها .

(المادة الخامسة)

يكون للجنة الدائمة ممارسة الاختصاصات وإصدار القرارات التي تمكنها من حوكمة أعمال المنظومة الوطنية الشاملة للبيانات ، ولها في سبيل ذلك على الأخص ما يلي :

١- اعتماد إطار ومكونات المنظومة ومؤشراتها، وإقرار ما يلزم من تحديث أو تطوير عليها لمواكبة المتغيرات والأولويات الوطنية والمستجدات الاقتصادية والاجتماعية على المستوى المحلى والإقليمي والدولي .

٢- الإشراف على أعمال المنظومة والتأكد من اتساق مخرجاتها ومؤشراتها مع الأولويات الاستراتيجية للدولة والتكليفات الرئاسية وقرارات مجلس الوزراء .

٣- إقرار قواعد وضوابط الحوكمة المنظمة لإدارة البيانات وتحديثها وتبادلها، وتحديد أطر الصلاحيات والمسؤوليات وآليات ضمان جودة البيانات وسلامتها واتساقها .

٤- متابعة التزام الجهات المعنية بتوفير وتحديث البيانات والمؤشرات في المواعيد المحددة ، والرد على التكليفات ، واعتماد آليات قياس الالتزام وربطها بأطر تقييم الأداء المؤسسي وفقا للقواعد المنظمة .

٥- متابعة التزام الجهات المعنية بمعالجة المعوقات واتخاذ الإجراءات التصحيحية اللازمة ، والتنسيق فيما بينها لتذليل المعوقات الإدارية أو التنفيذية التي تؤثر على كفاءة المنظومة واستدامة عملها .

٦- اعتماد التقارير الدورية الخاصة بأداء المنظومة ومستويات الالتزام وموقف تنفيذ التكليفات .

٧- التنسيق مع الجهات المعنية بشأن وضع المعايير اللازمة لاختيار أعضاء الوحدة المشار إليها بالمادة السابعة من هذا القرار .

٨- إضافة أي منصات أو قواعد بيانات أخرى إلى المنظومة الوطنية الشاملة للبيانات، وفقًا للضوابط والمعايير الفنية والتنظيمية المقررة .

(المادة السادسة)

يكون للجنة الدائمة أمانة فنية برئاسة ممثل عن مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار وعضوية ممثلين عن رئاسة الجمهورية ورئاسة مجلس الوزراء ووزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات ووزارة التخطيط والتنمية الاقتصادية .

ويصدر بتشكيل الأمانة الفنية ، والمعاملة المالية لأعضائها قرار من رئيس اللجنة الدائمة .

وتتولى الأمانة الفنية الإعداد لاجتماعات اللجنة الدائمة، ومتابعة تنفيذ قراراتها بما يضمن التنسيق بين الجهات المعنية ، وتذليل المعوقات ، وضمان جودة الأعمال وتكاملها ، ولها على الأخص ما يلي :

١- إدارة دورة تدفق البيانات وتنسيق عمليات جمعها وتحديثها واعتمادها .

٢- وضع وتطبيق معايير جودة البيانات وحوكمتها والتحقق من سلامتها واكتمالها .

٣- إدارة عمليات الربط وتبادل البيانات إلكترونيا بين الجهات الحكومية من خلال شبكة (G2G) .

٤- تطوير المنصات واللوحات المعلوماتية والنماذج التحليلية والتنبؤية .

٥- تقديم الدعم الفني وبناء قدرات الفرق المختصة بالجهات المعنية .

٦- متابعة تأمين المنظومة الوطنية الشاملة للبيانات والتنسيق مع الجهات المختصة في مجال أمن المعلومات .

٧- متابعة تنفيذ التكليفات الرئاسية وقرارات مجلس الوزراء وقياس نسب الإنجاز .

٨- إعداد ورفع تقارير المتابعة والتقييم الدورية عن أداء المنظومة الوطنية الشاملة للبيانات والجهات المشاركة إلى اللجنة الدائمة .

وللأمانة الفنية أن تدعو لحضور اجتماعاتها من ترى الاستعانة به من الجهات الحكومية أو ذوي الخبرة والمتخصصين لمعاونتها في أداء مهامها .

(المادة السابعة)

تلتزم الجهات المعنية ، بعد اتخاذ الإجراءات المقررة قانوناً ، بإنشاء وحدة متخصصة أو إعادة هيكلة إحدى الوحدات القائمة بها ، تتولى إدارة كافة الأعمال المطلوبة للمنصات التي تضمها المنظومة الوطنية الشاملة للبيانات، وتكون الوحدة تحت الإشراف المباشر لمساعد الوزير المعني الذي يحدده الوزير أو أحد شاغلي الوظائف القيادية بالجهات المعنية الأخرى ، على أن يكون متفرغاً لمتابعة أعمال الوحدة ومباشرة المهام المنوطة بها .

وتضم الوحدة فريق عمل من ذوي الكفاءة والخبرة لا يقل عدد أعضائه عن عشرة ، ويراعى فى اختيارهم توافر المعايير التى تضعها اللجنة الدائمة، بالإضافة إلى المؤهلات والخبرات اللازمة فيما يلى :

١- الدعم الفني وتطوير وإدارة قواعد البيانات والنظم الإلكترونية .

٢- تجميع البيانات الإحصائية والمؤشرات المطلوب إدراجها بالمنصة ومتابعة تدقيقها وتحديثها وفقا للتوقيتات المحددة .

٣- متابعة معدلات تنفيذ المشروعات القومية ورصد مؤشرات الإنجاز ومقارنتها بالمستهدفات والجداول الزمنية المعتمدة .

٤- متابعة تنفيذ المستهدفات الواردة في برنامج عمل الحكومة والخطط والاستراتيجيات الوطنية والقطاعية ، وقياس مؤشرات الأداء ونسب الإنجاز ، وربط المستهدفات التخطيطية بالمشروعات والبرامج التنفيذية ومؤشرات الأداء الفعلية .

(المادة الثامنة)

تتولى الوحدة المنصوص عليها بالمادة السابقة المهام الآتية :

١- تجميع ومراجعة وتحديث البيانات الواردة من قطاعات وإدارات الجهات المعنية ، والتحقق من دقتها واكتمالها واتساقها ، وفقا للمعايير والقواعد المعتمدة .

٢- التنسيق مع الأمانة الفنية للجنة الدائمة لإدارة المنظومة الوطنية الشاملة للبيانات، لإعداد وتحديث دليل البيانات الوصفية (Metadata) ، والتأكد من تحديثه عند تعديل تعريفات البيانات أو إضافة مؤشرات جديدة .

٣- تحليل البيانات وإعداد المؤشرات والتقارير الدورية التي تعكس الموقف التنفيذي للمشروعات والتكليفات، بما يدعم اتخاذ القرار ويعزز كفاءة المتابعة والرقابة المؤسسية .

٤- الالتزام بالجداول الزمنية المعتمدة لتحديث البيانات والرد على التكليفات والتنسيق مع الأمانة الفنية للجنة الدائمة بشأن دورية التحديث وضمان انتظامه .

٥- التنسيق المستمر مع القطاعات والإدارات داخل الجهات المعنية لضمان تدفق البيانات وتحديثها في المواعيد المحددة، ومعالجة أي معوقات تؤثر على جودة البيانات أو انتظام تحديثها .

٦- رفع تقارير دورية إلى الوزير أو رئيس الجهة المعنية، متضمنة نتائج أعمالها ونسب التنفيذ ومؤشرات الأداء، وما يواجهها من معوقات ومقترحات تذليلها .

(المادة التاسعة)

تعتبر جميع البيانات والمعلومات المتاحة من خلال المنظومة الوطنية الشاملة للبيانات سرية، ويلتزم كل من له صلاحية الاطلاع أو التعديل على المنظومة بحكم اختصاصه بالحفاظ على سريتها، ولا يجوز له استخدامها أو الإفصاح عنها أو إتاحتها لأي شخص غير مصرح له وفقا للقوانين واللوائح .

(المادة العاشرة)

يتولى المركز الوطني للاستعداد لطوارئ الحاسبات والشبكات بالجهاز القومي لتنظيم الاتصالات ، إجراء كافة اختبارات الاختراق السيبراني اللازمة أثناء مرحلة التشغيل التجريبي وقبل الإطلاق الرسمي وتشغيل المنصات التي تضمها المنظومة الوطنية الشاملة للبيانات، ومراجعة تأمينها بشكل دائم .

(المادة الحادية عشرة)

يبدأ التشغيل الرسمي للمنصة الوطنية لمتابعة التكليفات الرئاسية وقرارات مجلس الوزراء اعتبارا من الأول من يناير لعام ٢٠٢٧ ، ويبدأ التشغيل الكامل للمنظومة الوطنية الشاملة للبيانات اعتبارا من الأول من يوليو لعام ٢٠٢٧

(المادة الثانية عشرة)

يعرض رئيس اللجنة الدائمة لإدارة المنظومة الوطنية الشاملة للبيانات على رئيس مجلس الوزراء تقريرا دوريا كل ثلاثة أشهر بنتائج أعمال اللجنة وتوصياتها وآليات تنفيذها، تمهيدا لعرضه على رئيس الجمهورية .

(المادة الثالثة عشرة)

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٤ جمادى الآخرة سنة ١٤٤٨هـ

(الموافق ٢٤ نوفمبر سنة ٢٠٢٦م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٧٧٣ لسنة ٢٠٢٦

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ الدقهلية ؛

وعلى ما عرضته وزيرة التنمية المحلية والبيئة ؛

قـــــرر :

(**المادة الأولى**)

تُخصص قطعة أرض من أمـــلاك الدولـــة الخاصـــة بمـــساحة ٩٥٤٢م٢ كائنـــة بجوار مسجد الرحمة زمام منشية السيد محمـــود التابعـــة للوحـــدة المحليـــة لمركـــز ومدينة دكرنس بمحافظة الدقهلية ، وفقًا للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ، بالمجان ، لصالح مديرية الصحة بالمحافظة لإقامة مستشفى .

(**المادة الثانية**)

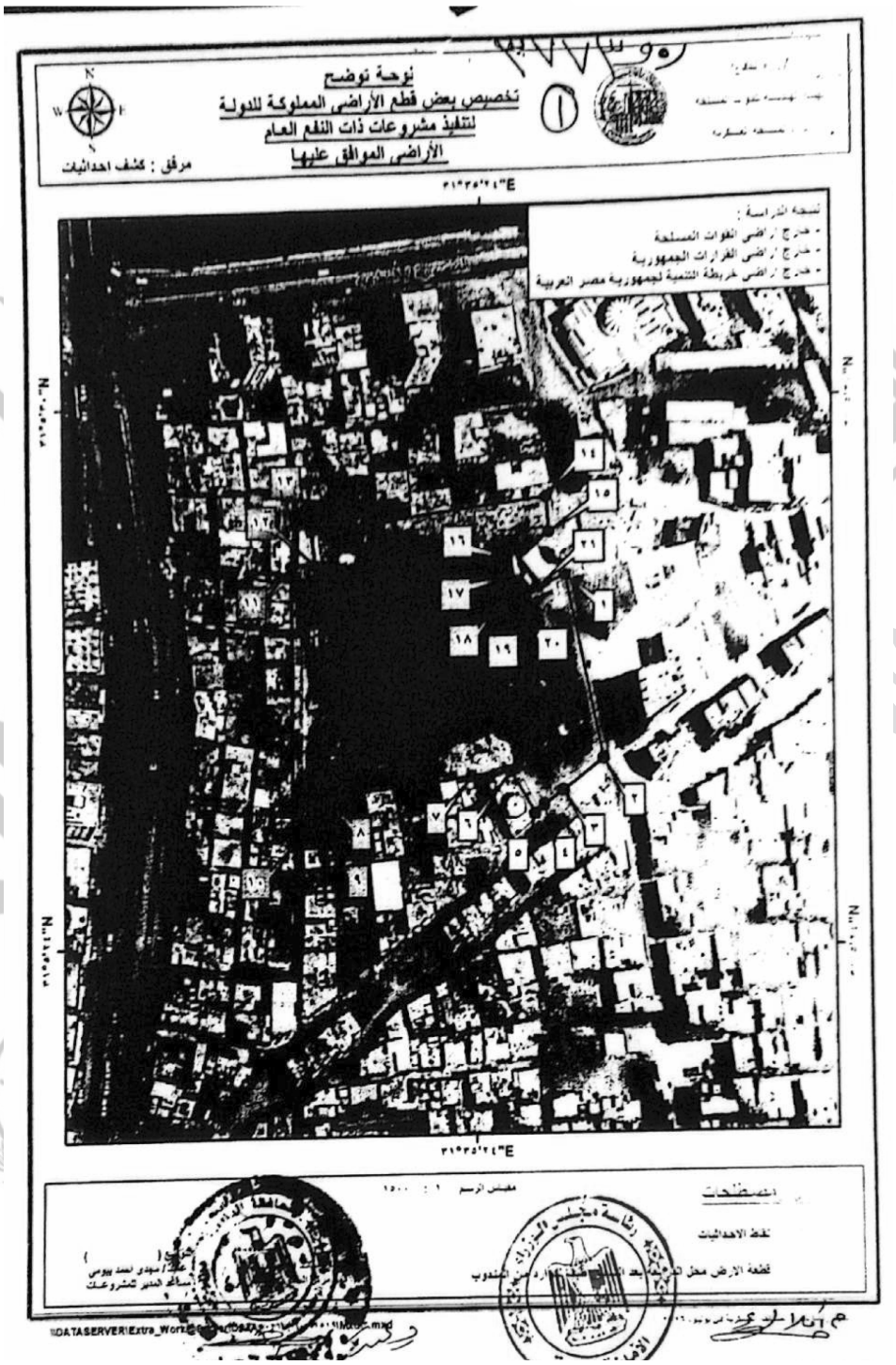
يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

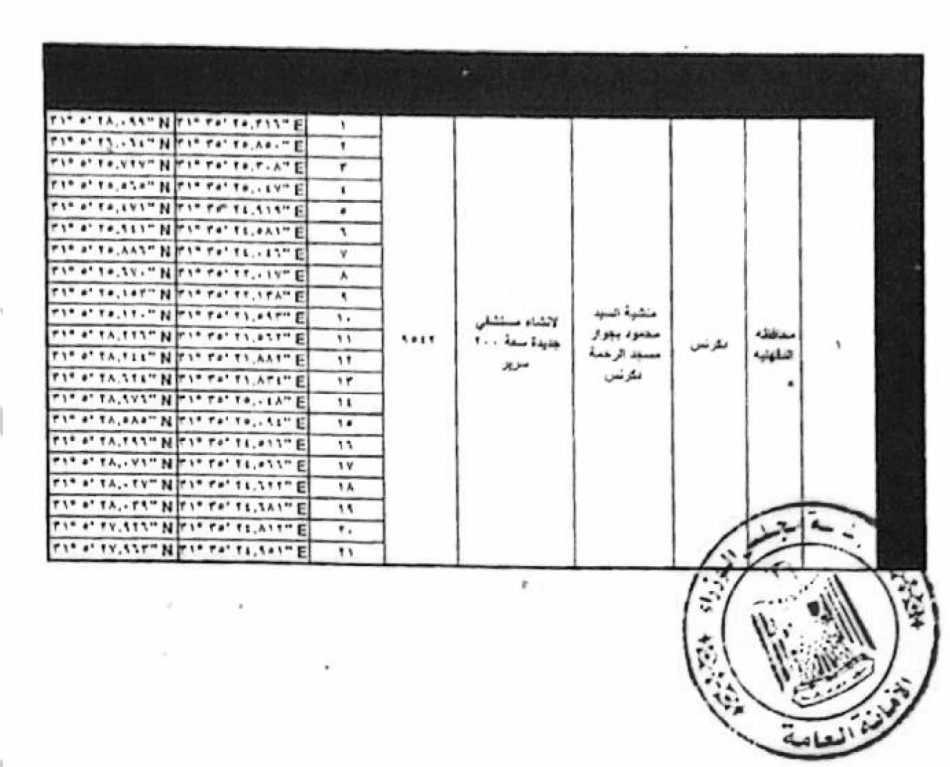
صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٤ جمادى الآخرة سنة ١٤٤٨هـ

(الموافق ٢٤ نوفمبر سنة ٢٠٢٦م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى


نوحة توضح
تخصيص بعض قطع الأراضى المملوكة للدولة
لتنفيذ مشروعات ذات النفع العام
الأراضى الموافق عليها
مرفق : كشف احداثيات
E"٤١'٣٥°٣١
E"٤١'٣٥°٣١
المصطلحات



طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٦٥ لسنة ٢٠٢٦

٢٠٢٦/٢٥٤٨٩ – ٢٠٢٦/١١/٢٥ – ٤٠٩